[91] صحيح في التهذيب، في باب حكم الجنابة، في الحديث الثاني والخمسين (1). وفي باب تلقين المحتضرين، قريبا من الاخر بثمانية وعشرين حديثا (2). وفي باب الاحداث الموجبة للطهارة، من أبواب الزيادات، في الحديث الثامن (3). وفي باب حكم العلاج للصائم، في الحديث السادس والثلاثين (4). وفي باب السراري وملك الايمان، في الحديث الثاني (5). وإلى أبي علي بن راشد: صحيح في باب الخمس، في الحديث العاشر (6). وفي باب ما يجب على المحرم إجتنابه، قريبا من الاخر بأحد وعشرين حديثا (7). وفي باب إبتياع الحيوان، قريبا من الاخر بستة أحاديث (8). وفي باب أحكام الطلاق، في الحديث الستين (9). [167] وإلى الحسن الرباطي: فيه: ابن أبي جيد في الفهرست (10). قلت: وإليه في النجاشي ابن بطة (11). [انتهى].

(1) تهذيب الاحكام 1: 131 / 361. (2) تهذيب الاحكام 1: 334 / 979. (3) تهذيب الاحكام 1: 352 / 1045. (4) تهذيب الاحكام 4: 265 / 799. (5) تهذيب الاحكام 8: 198 / 696. (6) تهذيب الاحكام 4: 123 / 353. (7) تهذيب الاحكام 5: 311 / 1067. (8) تهذيب الاحكام 7: 82 / 352. (9) تهذيب الاحكام 8: 45 / 141. (10) فهرست الشيخ: 49 / 174. (11) رجال النجاشي: 46 / 94. (*).